

## وزارة التجارة الخارجية

قرار وزارى رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٣

بضم ممثل عن الاتحاد العام لمنتجى الدواجن

للمجلس السلعى للحاصلات الزراعية

### وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام  
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ١٩٧٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجلس السلعى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل المجلس السلعى

للحاصلات الزراعية (عدا القطن) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٣ لسنة ٢٠٠١ بضم ممثل عن كل من الاتحادات النوعية

والجمعيات المعنية لنشاط المجالس ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس المجلس السلعى للحاصلات الزراعية بتزكية

السيد الدكتور / ممدوح عبد الوهاب شرف الدين لعضوية المجلس ممثلاً عن الاتحاد العام

لمنتجى الدواجن ؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يضم السيد الدكتور / ممدوح عبد الوهاب شرف الدين إلى عضوية المجلس السلعى

للحاصلات الزراعية ممثلاً عن الاتحاد العام لمنتجى الدواجن .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٠ / ٧ / ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى